

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

تفعيل المادة 7 من القانون المحدث للبطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
تنص المادة 7 من القانون رقم 35-06 الذي أحدث بموجبه البطاقة الوطنية للتعريف الوطنية الإلكترونية، على أن هذه البطاقة تعفي من الإدلاء برسم الحياة، شهادة الإقامة، شهادة الحياة وشهادة الجنسية في جميع المساطر التي يجب فيها الإدلاء بهذه الوثائق.
غير أن الإدارة لا تلتزم ولا تحترم هذا المقتضى القانوني.
لذا نسألكم السيد الوزير المحترم،
-عن أسباب عدم احترام الإدارة لهذا المقتضى القانوني، وعن الإجراءات التي ستتخذونها لإلزام الإدارة باحترام القانون.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الحارس حسن